

الدرس 72 | شرح المحرر في الحديث | كتاب الصلاة | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد نواصل ما ابتدأناه في باب احكام المساجد ابن عبد الهادي في محرره رحمه الله تعالى انتهينا الى قوله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان - [00:00:00](#) وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابن عبد الهادي كذا رواه البخاري ورواه ومسلم بنحوه رواه البخاري ومسلم او ابن ماجة من طريق عبيد الله قال نافع اخبره ابن عمر - [00:00:30](#) انه كان ينام وهو شاب اعزب لا اهل له في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم هذا لفظ البخاري ورواه مسلم من طريق الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال كان الرجل في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأى - [00:00:48](#) رؤية قص على رسول الله صلى الله عليه وسلم. فتمنيت ان ارى رؤية اقصها على النبي صلى الله عليه وسلم وكنت غلاما شابا اعزب وكنت انام في المسجد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. اذا لفظ البخاري ولفظ مسلم قريب من قريب بعض - [00:01:06](#) قال بعضهما قليل من بعض. وخلاصته ان ابن عمر كان ينام في المسجد وهو اعزب لا اهل له وهو غلام في رواية قال غلام وفي رواية قال كنت غلاما شابا - [00:01:28](#) وفي رواية قال كنت شابا اعزب يعني مرة يذكر انه كان شاب دون ذكر الغلام ومرة يذكر كونه غلاما شابا هذا الحديث اورده ابن عبد الهادي رحمه الله تعالى في كتاب المساجد - [00:01:43](#) ليبين مسألة ومسألة حكم النوم في المسجد. حكم النوم في المسجد وحكم انه المسجد ذهب جماهير اهل العلم الى اباحته ومنعه بعض العلماء واوردوا في ذلك احاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس منها شيء صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:00](#) نهى ان يتخذ المسجد مقبلا. نهى ان يتخذ المسجد مقبلا فمر على ابي ذر قال الا اراك نائم ها هنا قال ليس لي بيت استدل بمثل هذه الاحاديث على ان المسجد لا يتخذ مقبلا ولا مكان النوم - [00:02:20](#) والصحيح في هذا ان اللوم في المسجد ينقسم الى قسمين. ينقسم النوم في المسجد الى قسمين القسم الاول من كان نومه فيه عارضا. عارضا وليس على الدوام لا يتخذ مقبلا ولا مبيتا وليس على الدوام انما يأخذه عارضا - [00:02:36](#) كالمعتكف الذي يراه المسجد وكالمسافر اذا مر بمسجد فاراد ان يقينا فيه ومن كان حاله مثل حال هؤلاء فهذا القسم الذي عليه عامة العلماء بل نقل عليه الاتفاق جواز النوم مسجد لمن كان هذا حاله. اذا من كان معتكفا - [00:02:58](#) فيجوز له النوم بلا خلاف. من كان مريضا من كان مريضا واحتاج ان ينام في المسجد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم بسعد بن معاذ عندما جعل له في المسجد قبة ليزوره من قريب. كذلك اذا كان مسافرا وقال في - [00:03:20](#) ليكمل سفره فهذا القسم بلا خلاف يجوز له ان ينام القسم الثاني القسم الثاني من من اتخذ المسجد مقبلا ومبيت على الدوام وهذا القسم ايضا يمكن ان يقسم الى قسمين - [00:03:36](#) من كان مبيته ومقبليه لضرورة ليس عنده مسكنا اخر ليس عنده مسكن او مأوى يأوي اليه غير المسجد فمثل هذا يجوز له ان ينام في المسجد للضرورة. وللحاجة ولو كان يتخذ مقبلا ويتخذ مبيتا - [00:03:57](#)

لانه ليس له مأوى يأوي اليه غير المسجد فالنبي صلى الله عليه وسلم كما جاء عند البيهقي لما هاجر اليه كثير من الفقراء والمساكين ولم يكن لهم مساكن ولم يكن للنبي صلى الله عليه وسلم قدرة ان يسكنهم في مساكن تليه تناسبهم امرهم ان يأوا الى المسجد وسموا **باهل - 00:04:17**

تفة فكانوا ينامون في المسجد كذلك المرأة السوداء التي كانت تقم المسجد ليس لها مبيت ولا باقي الا في المسجد فعلى هذا يقال ان من لم يكن له بيت ولا مسكن يستطيع ان يأوي اليه - **00:04:40**

كنوم المسجد كنوم في المسجد الحاجة والضرورة لا بأس به واما القسم النوعي الثاني للقسم الثاني من اتخذ المسجد مبيتا ومقيلا وله مسكن يأوي اليه ويستطيع ان يتخذ مسكنا فمثل هذا يكره له المسجد - **00:04:56**

ويمنع منه لان نوم في المسجد قد يضيق على المصلين وقد يؤذي المصلين. وعلى هذا يقال من باب تحريرها مسألة انه متى ما نام المسجد وترتب على نومه اذى او ضررا بالمصلين برائحة كريهة مثلا او بتضييق - **00:05:17**

لتضييق مكان الصلاة فنومه لا يجوز لما فيه من الضرر اما اذا كان امه لا ضر فيه لا ضرر فيه. وليس في ذلك ما يتأذى به المصلون. فهنا فهنا يقال يجوز له النوم في المسجد - **00:05:37**

من حاجة او من آآ يعني اذا احتاج الى ذلك لمرض او سفر او آآ مقيم او عبادة لا حرج في ذلك. فان كان له مسكن فان الافضل الا ينام في المسجد لكن لو داب مع ذلك ايضا - **00:05:53**

فلا بأس على الصحيح. اذا انه في المسجد الصحيح ان الاصل فيه الجواز وانما يمنع منه اذا كان نومه يتضرر به المصلون يتضرر به المصلون او يتأذى به المصلون فاذا كان يطبخ فيه او يقضي فيه مما لم يقضي فيه بعض الاشياء التي ينهى عن القضاء فيها فان هذا لا يجوز. قال - **00:06:07**

عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة ابن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد. فخرج اليه النبي صلى الله عليه وسلم - **00:06:33**

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم متفق عليه. هذا الحديث رواه البخاري ومسلم عن طريق الليث عن سيدنا بن سعيد المقبولي - **00:06:55**

عن ابيه عن ابيه انه سمع ابا هريرة رضي الله تعالى عنه يقول بعث رسولنا صلى الله عليه وسلم خيلا قبل نجد فجاءت برجل بني حنيفة وهذا الحديث اورده ابن عبد الهادي ايضا في كتاب المساجد ليبين حكم دخول الكافر - **00:07:15**

مساجد المسلمين حكم دخول الكافر مساجد المسلمين. وهل يجوز للكافر يدخل المسجد يمكن ان نقسم المساجد الى اقسام. اولها ما يتعلق بالمسجد الحرام فقد اخبر الله عز وجل ان المسجد الحرام - **00:07:34**

لا يمكن من قربه مشرك كما قال تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد حرام بعد عالم هذا انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عام هذا فذهب جماهير العلماء - **00:07:51**

الى ان الكافر والمشرک لا يمكن من دخول المسجد الحرام وذهب جماعة اهل العلم ايضا الى ان هذا الحكم وان كان مذكورا في المسجد الحرام فيعم كل مسجد ولا يجوز للمسلم - **00:08:16**

ان يمكن كافرا ان يدخل المسجد الا من حاجة او ضرورة. اما ان يدخل الكافر المسجد فالاصل فيه المنع ان يدخل الكافر المسجد الاصل فيه المنع. وانما وانما يدخله باذن المسلم وفي مصلحة للمسلمين. اذا من شروط دخول الكافر للمسجد - **00:08:33**

ان يدخل باذن المسلم وان يكون فيه مصلحة للمسلمين. اما ان يدخل بغير اذن بغير اذن المسلمين او يدخل بغير مصلحة للمسلمين فالصحيح من اقوال اهل العلم انه يمنع من ذلك يمنع من ذلك. والكاف الذي يدخل المسجد الذي يدخل - **00:08:57**

ان دخله ليعمر بعبادة هو يتعبد بها ان يتعبد بدين النصارى في مساجدنا او يتعبد بدين اليهود في مساجدنا او يتعبد بدين المشركين

الوثنيين في مساجدنا فبالاجماع بالاجماع لا يمكن من دخول المسجد - 00:09:17

ولا يؤذن له ان يعبد غير الله في بيوت الله عز وجل. وهذا محل اجماع من العلماء. اذا كان الكافر يدخل المسجد ليقيم لما فيه شعائره فنقول دخوله محرم وتمكينه من ذلك محرم بلا خلاف بين العلماء. هذه الحالة الاولى - 00:09:36

الثانية ان يدخل المسجد ليقين او لبنام او ليرتاح فايضا مثل هذا لا يمكن لان دخول المسجد في هذه الحالة ليس في مصلحة للمسلمين ليس بمصلحة للمسلمين ولا وايضا انه تعدى بدخوله ولم يأذن - 00:09:56

وان كان قوله تعالى انما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عام هذا خاص بالمسجد الحرام الا ان الوصف الذي وصف به الذي وصف به المشركون العام فكل كافر - 00:10:13

وكل مشرك نجس وكل كافر وكل مشرك نجس نجاسة معنوية. واذا علق الحكم بنجاستهم فان هذا الوصف يلزمهم ما داموا على كفرهم وعلى شركهم. اذا قلنا ان المنع من دخول المسجد الحرام لكونهم - 00:10:27

لكونهم آ مشركين فان هذا الوصف لازم لهم ما داموا على الكفر والشرك فاذا كان كذلك نقول يمنع الكافر والمشرك من دخول مساجد المسلمين للمسجد النبوي ولا غير المساجد المسلمين في اي مكان كان. لكن اذا احتاج المسلمون ان يدخلوا كافر ان يدخلوا - 00:10:43

00:10:43

كان مسجد من باب اعمار المسجد. لان العمارة عمارتان. عمارة حسية وعمارة معنوية. وسيأتي معنا هل يمكن هل يمكن الكافر من اعمار هذا يظل فيها مسألة فاذا كان دخوله من باب مصلحة المسلمين - 00:11:05

وذلك ان يؤسر كافر وليس هناك مكان يؤسر فيه ويربط فيه الى المسجد وايضا اذا كان هناك مصلحة اذا اسر وربط بالمسجد ان يرى ان يرى المسلمين ويرى عبادتهم وصلاتهم وصلاتهم - 00:11:20

اثروا بذلك فيسلم. اذا كان كذلك هو دخوله على هذه الهيئة على صورة الذليل الذي ربط واسر المسجد لان هذا دخوله ليس دخول عزة ولا دخول تمكين وانما دخوله دخول ذليل دخول ذليل. فاذا كان كذلك اذا كان كذلك ودخل المسجد على هذه الصورة - 00:11:37

00:11:37

فلا بأس ايضا جاء في الصحيح ان جويب مطعم رضي الله تعالى عنه لما اتى ليفادي اسرى بدر يقول اتيت المدينة والنبي صلى الله عليه لم يصلي الفجر بسورة الطور حتى اتى على قوله تعالى ام خلقوا من غير شيء ام هم الخالقون؟ انه دخل - 00:11:57

المسجد لكنه دخل وهم يصلون ولا يؤخذ بهذا حجة على الجواز لماذا؟ لانه ليس فيه اقرار لدخوله. وايضا ان في دخوله مصلحة للمسلمين هو يفادي باسراه وسمع كلام الله عز وجل - 00:12:17

00:12:17

اذا من شروط دخول الكافر اه المسجد اولا ان يأذن له المسلم. الشرط الثاني ان يكون فيه مصلحة للمسلم هذا شرط معتبر بمعنى ان اصل المسلمين ان يسلم هذا الكافر ان آ ان يحتاج المسلم الى في بنائه او الى آ امر يخص - 00:12:32

00:12:32

مسجد لا يحسنه الا ذلك الكافر وادخل لاجل هذه الخصيصة فلا بأس بذلك فلا بأس بذلك. مسألة الاعمار هل يمكن للكافر من اعمار المساجد؟ هل يمكن الكافر من امام المساجد الله يقول سبحانه وتعالى انما يعمل مساجد الله - 00:12:55

00:12:55

من امن بالله واليوم الآخر ولا شك ان الكافر ليس من اهل الاعمار والاعمار يطلق ويراد به الاعذار الحسي والاعمار المعنوي. الاعمار الحسي هو البناء ان يبني المساجد يشيدها. والاعمار - 00:13:12

00:13:12

معنوي هو ان يعمرها بطاعة الله عز وجل. ولا شك ان الكافر ليس من اهل الاعمار المعنوي. بقي عندنا الاعمار الحسي. فعلى هذا عموم قوله تعالى انما يعبر مساجد الله وانما للحصر اي لا يعمر المساجد سواء قلنا عمارة حسية او معنوية لا يعمرها الا - 00:13:29

00:13:29

المسلمون المؤمنون فلا يمكن الكفار من اعمار مساجد وبيوت الله عز وجل الا اذا كان فيما لا يحسنه المسلم فيما لا يحسنه المسلم بمعنى احتاج المسلم في اعمار المساجد الى مسألة او الى جزئية او الى - 00:13:49

00:13:49

لا يحسنه الا ذلك الكافر فلا بأس هنا لمصلحة المسلمين ان يمكن هذا الكافر من من الدخول في الاعمار من الدخول والاعمار لهذه المصلحة. والا الاصل يقال لا يمكن الكافر لاعمار المساجد - 00:14:08

00:14:08

لا حسا ولا معنى لا حسا ولا معنى ولذا من الآثار التي تترتب على ان يبني الكافر بيوت المسلمين ومساجد المسلمين قد قد يفعل ذلك الكافر ما لا ما لا يحسن - [00:14:24](#)

وقد يخدع المسلمين في ذلك وقد يضع شيئا من من آآ الهته التي يعبدها كمن يضع الصلبان على مساجد المسلمين او يضع بعض النقوش والرسوم التي هي عبارة عن ما يعتقد ذلك الكافر اذلال بالمسلمين. فلا يمكن الكافر من بناء المساجد الا من حاجة - [00:14:39](#)

او ضرورة والا الاصل لا يعبر المساجد حسا ولا معنى الا اهل الاسلام واهل الايمان. واما دخوله المسجد فلا قله ايضا الا وهو صاغر ذليل ويكون باذن المسلمين. اما ما يفعله بعض الجهال وبعض آآ الحمقى ان يمكن الكفار - [00:14:59](#)

ويصعدهم على منابر المسلمين يجعله يصعد على المنبر ويرقى المنبر ويجلس ويدوس باقدامه النجسة وبخذه يدوس في مواضع سجود المسلمين فهذا لا شك انه حرق. وان هذا الفعل لا يجوز. هذا الفعل لا يجوز. فلا يدخل الكائن المسجد الا اذا كان هناك مصلحة - [00:15:19](#)

وما جاء في حديث ثمامة رضي الله تعالى عنه ثمامة كان رجل مشرك وكان على دين الجاهلية فاخذته خيل لنبيه صلى الله عليه وسلم وهو بني حنيفة فلما اخذته امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يربط الى سارية من سواري المسجد - [00:15:39](#) فكان النبي صلى الله عليه وسلم يمر به ويقول يا ثمامة ما عندك فكان يقول ان تقتل تقتل لا دم وان تعفو تعفو عن شاكرك ان تقتل تقتل دادب وان تعفو تعفو عن شاكرك - [00:15:58](#)

النبي يمر ويتركه صلى الله عليه وسلم فيأتيه باليوم الثاني يا ثمامة ما عندك فيقول ان تقتل تقتل ذا دم وان تعفو تعفو عن شاكرك الى ان كورونا ثلاث ايام وهو يرى كيف يأتهم الصحابي النبي صلى الله عليه وسلم يركعون اذا ركع ويسجدون اذا سجد ويقولون اذا قام ويرى - [00:16:13](#)

طواعيتهم المطلقة لمحمد صلى الله عليه وسلم. والنبي لم يتكلم معه في اي شيء وانما يقول ما عندك يا ثمامة فقال النبي صلى الله عليه وسلم اطلقوا ثمامة. اطلقوه فما انطلق سليمان رضي الله تعالى عنه الا وقد امتلأ قلبه ايمانا ومحبة لرسولنا صلى الله عليه وسلم فانطلق الى نخل قريب - [00:16:33](#)

ابتسم. احتج كثير من الفقهاء ان من من واجبات الكافر اذا اسلم ان يغتسل لان ثمامة اغتسل وقد جاء في بعض الفاظه في خان الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يغتسل وليس ذلك المحفوظ انما المحفوظ فيه - [00:16:55](#)

انه انطلق من نفسه واغتسل ثم اتى وشهد بالشهادتين عند محمد صلى الله عليه وسلم. جاء في سيرته عند اهل السير انه قال يا محمد يقال يا رسول الله والله لا تدخل - [00:17:12](#)

على قريش حبة حمضة حتى تأذن بذلك. محاصرة اقتصادية لاهل مكة. لا تمر قافلة من الشاب او من اي جهة تأتي من تمر ببني حنيفة الا وقطعوها ومنعوا ان تصل مكة - [00:17:28](#)

حتى يأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاء كفار قريش وسأل النبي صلى الله عليه وسلم بالله والرحم ان ان يأمر ذبابة ان يجعل قوافلهم تمر. لان ذلك اضر بهم واضاق بهم الارض. ولا شك ان قطع الميرة وقطع الموارد - [00:17:46](#)

اقتصادية عن الكفرة انها من الجهاد في سبيل الله عز وجل. وذاك لما لما يؤثر فيهم في اقتصادهم وفي آآ اكلهم وشربهم وهذا لا شك انه مقصد مقاصد الشريعة. فثمان رضي الله تعالى حلف بذلك انه لا لا تمر حبة حنطة - [00:18:06](#)

حتى يأذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذن النبي صلى الله عليه وسلم لما يرجوه من اسلامهم ودعوتهم وتأليف قلوبهم صلى الله عليه وسلم. اذا هذي مسألة دخول الكافر دخول الكافر اه المساجد - [00:18:25](#)

وكما ذكرت الخلاف فيها قائم منهم من يرى المنع خاصا بالمكة ومنهم من يرى الجواز لحاجة وضرورة ومنهم من يرى انه لابد ان يكون في دخوله مصلح المسلمين والتفصيل ذكرناه هو اقرب ما تدل عليه النصوص. قال - [00:18:40](#)

وعن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان عمر مر بحسان وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ اليه اي نظر اليه بعينه. ان عمر بن

الخطاب رضي الله تعالى عنه لما سمع حسان ينشد في المسجد - 00:18:58

لحظه بعينه اي نظر اليه بعينه فقال حسان وقد لاحظ هذا اللحظ قد كنت كنت انشد فيه وفيه من هو خير منك. ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك الله - 00:19:18

اسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اجب عني اجب عني اللهم ايده بروح القدس فقال دعم متفق عليه. هذا حين رواه البخاري ومسلم واهل السنن من طريق الزهري عن سعيد المسيب عن - 00:19:36
قال مر عمر هنا رواه بصيغة الارسال قال مر عمر في المسجد وحسان ينشد. فقال كنت انشد فيه وما فيه من هو خير منك. وهذا بهذا نقول هو مرسل لان سائر - 00:19:54

لم لم يصل الخطاب قيل الا خطبة الجابية. وكان ابن ثمان سنين وعامة ما يرويه سعيد عن عمر هو في حكم المرسل. وان كان مراسيل سعيد عند جماهير المحدثين والفقهاء ان من اصح المراسيم ومن - 00:20:11
واه لكن يبقى ان المرسل مرسل يبقى ان المرسل مرسل وفيه علة الانقطاع. وقد تتبع اهل الحديث مراسيل سعيد فوجدوا كلها لها اصول صحيحة. فهذا الاسناد الذي رواه اصحاب الصحيح من طريق سعد المسيب قال مر ابن الخطاب في المسجد وحسان - 00:20:28

فقال كنت انشد في وفي من هو خير منك هذا بهذه الصيغة مرسل لكن جاء عند مسلم من طريق الزهري ايضا عن سعيد عن ابي هريرة ان عمر مر بحسان اذا مرة الرؤيا ان عمر مر بحسان يقول ذلك يا سعيد. ومرة روي بقول عن ابي هريرة - 00:20:48
ان عمر بن حسان وهو ينشد الشعر في المسجد. فلحظيري فقال قد كنت انشدوا فيه وفيه من هو خير منك ثم التفت الى ابي هريرة فقال انشدك بالله اسمعت يقول اجب عني اللهم اللهم ايده بروح القدس؟ قال نعم - 00:21:10
اذا هذه الرواية موصولة هذه الرواية موصولة وقد ذكر الحافظ ابن حجر قال رحمه الله ورواية سعيد لهذه القصة مرسلة لانه لم يدرك زمن زمن المرور ولكن يحمل على ان سعيد سمع ذلك من ابي هريرة بعد بعد - 00:21:28

او من حسان او وقع لحسان استشهاد ابي هريرة مرة اخرى فحضر ذلك سعيد ويقويه حديث الباب. يعني ما رواه البخاري من طريق سعد ابن ابي حمزة عن الزهري قال اخبرني ابو سلمة بن عبد الرحمن - 00:21:45
قال له سمع حسان ابن ثابت يستشهد ابا هريرة انشدك الله. اذا البخاري اخرجه رواد سعيد عن عمر واخرجه للرواية الزهري عن ابي سلمة عن حسان فهو صحيح عند البخاري من طريق ابي سلمة عن حسان بن ثابت رضي الله تعالى عنه انه استشهد - 00:22:00
بابي هريرة لو كان ينشد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد. وايضا في مسلم ان سعيد سمعه من ابي هريرة ان مر بحسان. وعلى هذا يكون الحديث - 00:22:21

رواه سعيد مرسل ورواه متصلا. ولا ولا يعل المتصل بالمرسل بل نقول هو من مزيد متصل اسيد. فهو مرة يرويه مرسل مرة يرويه متصلة فيكون الحديث صحيحا متصلا وصحيحا ايضا مرسل. واصح منه حديث ايضا - 00:22:34
ابي ابي سلمة عن حسان واستنشق انه استشهد بابي هريرة في سماعه انه كان ينشد في المسجد والرسول وسلم حاضر هذا الحديث هذا الحديث هذا حيث يدل ايضا على مسألة مسألة انشاد الشعر في المسجد. انشاد الشعر في المسجد - 00:22:53
فقد روى عن ابن شبيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن تناشد الاشعار نهى عن تناشد الاشعار في المسجد. نهى عن تناشد الاشعار المسجد - 00:23:12

لهذا وقع الخلاف بين العلماء هل يجوز انشاد الشعر في المسجد؟ فقال جماهير العلماء انه لا بأس بذلك اذا كان الشعر الا مما يباح. وقال بعض اهل العلم ان المسائل تصان تصان ان ينشد فيها الشعر - 00:23:22
لكن من نظر الى سيرة النبي صلى الله عليه وسلم وجد ان النبي صلى الله عليه وسلم انشد بين يدي الشعر وهو في المسجد وعلى هذا يقال التفصيل فيه ان الشعر في المسجد ينقسم الى اقسام - 00:23:40
اولا كان الشعر الذي ينشد المسجد من الاشعار المحرمة الاشعار المحرمة لتقوم على قومية او تقوم على آآ وثنية او على شرك بالله عز

وجل على اي امر كان محرم - 00:23:54

او الشرك فلا يجوز انشادها مطلقا لا في مساجد ولا في غيرها. لا يجوز انشادها في المساجد ولا في غيره. ويكون تحرير المساجد اشد تعظيما لبيوت الله عز وجل القسم الثاني ما كان من قسيم مباح - 00:24:10

الاشياء اللي تكون فيها واشياء مباحة. كان كان يصف اه الجمال او يصف الجبال او يصف الخضرة والنظرة وما شابه ذلك فهذا من المباح من المباح. والاصل في النوع الاباحة - 00:24:28

لكن يمنع يمنع يمنع آآ المنشد في المسجد ان يرفع صوته ان يرفع صوته لحديث مسعود انه قال اياكم وهشاة قال اياكم وهيشات الاسواق اي في المساجد فاذا كان في رفع صوت فانه يمنع منه الشاعر. ويبقى انه فدائيات المباح. اما اذا كان الشعر فيه نصرة لدين الله - 00:24:45

تعظيما لشعائر الله وتبيينا لاحكام الشريعة واقامة واقامة ما يسمى الشعر الذي الذي يكون به الوعظ والتذكير والعلم والتعليم كما يسمى الان بكثير من من آآ من الالفيات ومنظومات التي فيها للمنظومات والالفيات تحتوي على كثير - 00:25:09
بالعلم العقائد ومن علوم الحديث ومن علوم الفقه ومن علوم اه علوم الشريعة فمثل هذه الاشعار لا بأس ان تنشده ولو رفع بها الصوت ولو رفع بها الصوت الذي يرفع بها الصوت من باب ان ينشدها ويسمعها الناس ليتعلموا ويتفقهوا فهذا هذا الشعر - 00:25:35
لا بأس بقول مسجد ولا كراهية فيه وهو على بل هو من العلم هنا العلم والتعليم وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم اللهم ايد به روح القدس. وعلى هذا يحمل حديث عمو شعيب - 00:25:55

عن ابيه عن جده في النهي عن اي شيء على الشعر المحرم او الشعر الذي فيه تشبيه الاشعار منها ما هو تشبيب وغزل ووصف النساء. هذا لا يجوز ان يقال المسجد. او ان يكون الشعر مما يحرم او مما هو كفر او شرك. كمثل - 00:26:08
اهل البوصيري او الهمزية له ايضا او غيره من الاشعار التي فيها فيها استغاثة وفيها دعاء غير الله عز وجل نقول مثل هذه الاشعار لا يجوز ان تنشده وتقال في المساجد. اما اذا كان الشعر فيه علم وتعليم وحكم ومواعظ وفوائد. فمثل هذا لا - 00:26:24
قد يشرع قوله ولا بأس بقوله في المسجد ولا بأس بقول المسجد. ثم قال ويوعى بريدة ان رجل نشد في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له. رواه مسلم - 00:26:43
ورواه النسائي رواه مسلم طريقى علقه بن مرثد عن سنن بريدة عن ابيه ان رجلا نشد في المسجد فقال من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:05

لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له. هذا لفظ مسلم رحمه الله تعالى. وهذا يدل على ان انشاد الضالة في المسجد قال له مما يمنع منه وينهى عنه. وذلك ان المسائل عندما بنيت لذكر الله - 00:27:17
واقام الصلاة وقراءة القرآن ولم تبنى لتنشدها فيها الضوال ولا يباع فيها ويشترى ولا لتكون ولا لتكون محلا للصنعة وللتجارة وانما بنيت المساجد لاقامة ذكر الله عز وجل. ولاجلها ذهب جماهير العلماء الى انه من فقد شيئا - 00:27:34
خارج المسجد فانه لا ينشده داخل المسجد لا ينشده داخل المسجد ولا ولا ينادي عليه. وانما ينتظر حتى اذا خرج الناس من المسجد سألهم والنبي صلى الله عليه وسلم قال لا قال عندما قال لا رد الله ضالتك في بعض الفاظه - 00:27:59
او قال لا وجدت انما بنيت المساجد ما بنيت له دي لاي شيء ان هذا الفعل انهم مما ينهى عنه ويمنع منه ويمنع منه المسلم. لقوله لا وجدت هذا دعاء من النبي صلى الله عليه وسلم لا يجد ضالته ولا - 00:28:20

لا شك ان الدعاء للمسلم بان لا يجد ضالته ان هذا لو كان في غير المسجد نقول لا يجوز ان يدعو المسلم على المسلم ان لا يجد ضالته وان لا يرد غائبه - 00:28:35

او اليه لان هذا مما ينادي محبة المؤمن ما يحب لنفسه وكراهية المؤمن للمؤمن ما يكره لنفسه فاذا دعا عليه بان لا يجد غايته او طلبته او ان يرد غائبه يقول هذا لا يجوز لكن حيث انه فعل امرا منكرا جاز - 00:28:45
ان يدعى عليه بخلاف ما قصد حيث انه عندما سأل وناشر المسجد اراد اي شيء اراد ان ترد عليه ضالته فعوقب بخلاف قصدي فقيل

له لا رد الله عليك غائبك - 00:29:03

ولا وجدت اي لا وجدت ما طلبت لا وجدت ما طلبت من باب انه عوقب بخلاف مقصده عوق بخلاف مقصده ولاجل هذا الصحيح من اقوال اهل العلم ان انشاد الظالم انه لا يجوز. ان انشاد الظالم في المسجد لا يجوز - 00:29:16

فلا يجوز للمسلم ان ينشد ضالة في المسجد. ان ينشد ضالة المسجد. يبقى عندنا مسألة وهي مسألة اذا فقد شيئاً في المسجد. اذا فقد شيئاً مسجد هل له ان ينشد عنه المسجد؟ لان حديث الجمل الاحمر لا شك انه فقد خارج المسجد. وحيث فقد خالد - 00:29:32
فانه يسأل ويدعو عنه ويسأل عنه خارج المسجد. لكن يبقى من فقد ضالته في المسجد فقد مثلاً مالا له في المسجد فقد له مثلاً آ متاعاً له المسجد فهل ينادى المسجد؟ نقول الصحيح - 00:29:52

ان المسجد لم يبنى لهذا. لم يبنى لهذا. لكن اذا استطاع اذا استطاع ان يسأل امام المسجد يسأله بينه وبينه دون ان يكون فيه رفع صوته دون ان يكون انشاداً هل رأيت لي شيء فقدته هنا؟ فان استطعت ان استطاع ان يكون خارج المسجد فهو حسن. وان لم يستطع - 00:30:09

خشية ان يفوته وسأله داخل المسجد من باب ان يسأل الامام او المؤذن فلا حرج في ذلك. اما ان ينشد على رؤوس الناس من رأى او من وجد نقول هذا لا يجوز. هذا لا يجوز لما فيه من جعل المساجد - 00:30:29

للظلال وغيرها. فاما اذا استطاع ان يكون سؤاله اياه خارج المسجد فهذا الذي يلزمه يذكر الفقهاء يذكر الفقهاء في دار المساجد يقولون مثلاً يسن ان يسان كل مسجد عن كل وسخ وقذر وقذارة ومخاط وتقليم اظافر وقص شاي - 00:30:46
وحلق رأس وشفة ابط. هذا كله يصلح له لا يجوز ان توضع هذه القاذورات او هذه او هذه الاوساخ او هذه القذارة ان يتقصد المسلم وضع المسجد لان هذا نوع امتهان لها فلا يجوز - 00:31:10

النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان ان البصاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها. فاذا كان البصاق خطيئة فكذا كل قد من تقليم الاظفار او قصد او تقليم الاطفال او قص الشارب او حلق الرأس او نتف الابط يكون المسجد نقول ايضاً هذا ايضاً من الاذى الذي تأذى به المصلون. وجاء - 00:31:25

وان كان فيه ضعف عذرت علي اجور امتي فرأيت منه حتى القذارة يخرجها الرجل من المسجد اي ان له بها اجرا. وهو اسناد ضعيف لانقطاعه بين المطلب وبين انس بن مالك رضي الله تعالى عنه. وجاء باسناد - 00:31:49
ايضاً انه قال من اخرج اذى المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة باسناد ضعيف من اخرج اذى من المسجد بنى الله له بيتاً في الجنة. يذكر ايضاً يقول ويصان المسجد عن رائحة كريهة - 00:32:03

لا شك البصل والثوم والكرات وكل ما كان له رائحة كريهة من المساجد تصان عنه. ولا يجوز لمن اكل بصلاً او ثوماً او كراثاً ان يأتي المسجد. على الصحيح من اقوال العلم - 00:32:16

الصحيح انه لا يجوز ولا اه ولا يمكن من ادخال من دخول المسجد. يمنع اذا كان هناك اهل حبة منعوا من اكل بصلاً وثوماً ان يدخل المسجد لان هذا ما يتأذى به المصلون ايضاً لان رائحته تبقى - 00:32:29

حتى قالوا وان لم يكن فيه حد حتى وان لم يكن مسجد احد لا يجوز لصاحب الثوب اكل بصل الكرات ان يخبز لماذا؟ لان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم يلحق بهذا كل ما له رائحة كريهة كل ما رائحة كريهة فانه يمنع صاحبه من دخول المسجد اذا كان اكل الكراصة - 00:32:46

والبصل يمنع فمن باب اول ما كان ما كان اشد خبثاً واشد رائحة من جهة كراهته وخبث كرائحته انه يمنع من المسجد ايضاً ذكر ايضاً مما يصان قال ابن من بزاز وخطيئة قال بزار ولو في هواه - 00:33:06

لماذا؟ ولو في هوائي لان الهواء تبع القرار اذا كان البصاق مسجد خطيئة فالبصاق في هواه المسجد ايضاً خطيئة. البصاق هذا لا يتصور الا اذا كان يبصق داخل المسجد يريد ان يخرج البساط بخارج المسجد لكن هذا فيه مشقة - 00:33:26

فالنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان من من من قلبه البصاق فليبصق عن يمينه عن يساره او تحت قدمه واذا كان في مسجد

والمسجد له سور ويستطيع ان يبسط خارج السور - 00:33:43

بصق خارج السور بصق خارج سور المسجد. الى ان قال ايضا مما يسان الى المسجد قال ايضا يحرم الزخرفة كما سيأتي معنا يأتي
معنا بعض ما سيذكر هنا قالوا يصارع عن تعليق مصحف وغيره - 00:33:57

يذكر الفقهاء دائما ويصال عن تعليق المصحف. لماذا؟ من باب ان لا يشغل ان لا يشغل المصلي عن صلاته. لانك اذا
وضعت المصحف في قبلة المصلي ماذا يفعل؟ ينظر اليه المصلي وينشغل به فعلوا ذلك انه من باب ان لا يشغل المصلي عن صلاته -

00:34:14

قال ويضع في الارض قال ابن احمد يكره ان يعلق القبلة شيء يحول بينه وبين القبلة ولم في الارض فلا كراهة. ان يضع على الارض
كما يفعل الان فلا تراها - 00:34:33

قال ويحرم المسجد يأتي معنا البيع والشراء والاجارة لانه البيع. قال بعد ذلك وعن حكيم بحزاب القبض على هذا وعلى ابي هريرة
رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا رأيت من يبيع او يبتاع في المسجد فقولوا لا - 00:34:45

اربح الله تجارتك واذا رأيت من ينشد فيه ضالة فقولوا لا رد الله عليك. رواه النسائي والترمذي وقال حديث هذا الحديث رواه اهل
السنة من طريق عبد العزيز محمد الدراوردي قال اخبر يزيد بن قصى عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن ابي هريرة مرفوعا -

00:35:01

وهذا الاسناد رجاله ثقات رجاله ثقات الا ان الدارقطني عله بالارسال وذلك ان سفيان ابن سفيان الثوري عن يزيد بن خصفة عن

محمد عن محمد بن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:21

وقد رواه عن سفيان بهذا الاسناد بهذا الاسناد عبد الرحمن بن مهدي قال الدارقطني عندما ذكر الخلاف على يزيد بن خصفة وانه
رواه الداودي ووصله ورواه سفيان الثوري واختلف عليه قال اوثق من رواه عن سفيان هو عبد الله المهدي وقد رواه - 00:35:38

ابن مهدي عن سفيان الثوري عن يزيد بن حصيف عن محمد بن عبد الرحمن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم. فرجح الدارقطني
شيء ارساله وذهب جماهير العلماء ذهب الى اكثر اهل العلم ذهب احمد واسحاق وجمع من اهل العلم الى ان البيع في المساجد لا

يجوز البيع والشراء المسجد لا - 00:35:56

يجوز. وذهب اخرون الى ان الذي يمنع منه ويحرم ما كان على وجه الدوام. ما كان على وجه الدوام. اما من عرظ له بيع وشراء قال لا
يكره ذلك ومنهم من قال ان النهي هنا عن الكراهة وليس عن التحريم. لكن الصحيح من اقوال اهل العلم ان البيع في المسجد لا يجوز

لان المسجد لا يجوز. لانه - 00:36:16

لانه آ لا ما سلمت ابن لمثل هذه الامور وان بنيت لاقامة ذكر الله عز وجل. ولذا يذكر الفقهاء كما هو في المذهب ويحرو فيه البيع

والشراء. والايجارة لماذا قال لان نوع من انواع البيع - 00:36:37

والله واقال وظاهره قل المبيع وكثر قوله وظاهره قل وكثر ماذا؟ للخلاف الذي يذكره الفقهاء ان المحرم ما كان كثيرا وما كان قليلا
برد فلا يدخل لحديث عمرو شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال نهى - 00:36:56

على البيع واتبعوا المسجد. حديث عمرو شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الابتياح والبيع في المسجد.
ها هو حديث لا بأس به غير واحد. وحديث ابي هريرة الذي تقوى به يتقوى به حديث عمرو جده. فان البيع لا يجوز. وقد رأى عمران

القصور رأى عمران - 00:37:13

رجلا يبيع في المسجد فقال يا هذا ان هذا سوق الآخرة ان هذا سوق الآخرة فان اردت البيع فاخرج الى سوق الدنيا اذا اردت البيع

فاخرج الى سوق الدنيا. ينص يقول فان فعل وباع او اشترى في المسجد قال فباطل بيعه وشرائه - 00:37:33

هذا روي الاحمد ان من باع واشترى مسجد فبيعه باطل وشرائه باطل. القول الثاني هو قول الجمهور ان البيع صحيح والشراء

صحيح لكنه اثم لماذا؟ قالوا لان البيع والشراء توفرت فيه شروط البيع وحيث انه عصى في الزمان - 00:37:54

فيكون اثم ولكن البيع صحيح ينفذ قال احمد وانما هذه بيوت الله. يقول احمد انما هذه بيوت الله. لا يباع فيها ولا يشتري ولا

يشترى. وقد اجاز البيع ابو حنيفة رحمه الله - [00:38:11](#)

واجازه مالك مع الكراهة واجازه بعضهم اذا كان اذا كان نادرا كما هو القول الجمهور والصحيح ان البيع فيه لا يجوز بل دليل انه ولا يجوز قوله لا ربح الله تجارتك لا اربح الله تجارتك فالدعاء المسلم بان لا يربح الله تجارته - [00:38:32](#)
اذا كانت غير المسجد نقول لا يجوز لكن لما كان المسجد عوقي بخلاف قصده حيث انه اراد ان يتجر فعوقب بان يدعى عليه بقولنا لا اربح الله تجارتك. وقد قال بعضهم يسن - [00:38:53](#)

يسل ان يقال لمن رآه لبييع يسن ان يقال له لا اربح الله تجارتك. اي دعا وادع له قال ولا يجوز التكسي فيه من بعد التكسب ان يجعل له سلعة يخيظ او آآ يحد او يكون طنا لا يجوز ان يصطنع صناعة المسجد. لماذا؟ لانه داخل فيه حكم - [00:39:09](#)
في حكم البيت لان الاستصلاح والاستئجار هو داخل في حكم البيع يرحمك الله. ثم قال بعد ذلك وهذا حكيم الحزام نقف على هذا والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. دخول الكنائس اذا - [00:39:31](#)
كان فيها صور وتمائيل فلا يجوز اذا كان فيها صور وتمائيل فلا يجوز ان يدخلها المسلم الا مع الانكار فلينكر ويطمز تلك الصور. اما ان يدخلها يتفرج وينظر فيها فنقول دخولك هذا دخول الاماكن اماكن السخط. ولا تأمن - [00:39:51](#)
ان ينزل عليك سخط الله وانت فيها لكن يكفر فيها بالله ويشرك فيها بالله. وينسب فيها لله عز وجل ولد. تعالى الله عن قومه غلوا كبيرا. فكيف يطير مسلما يدخل مكانه - [00:40:09](#)

هذا حال اهله ولذلك يعني يشتري المسلم هذه البيع والكنائس التي فيها الصلبان والتي هي الصور والتي فيها التماثيل هذا لا يوجد اما ان كانت خالية من الصور والتماثيل ودخل فلا بأس - [00:40:22](#)
خارج المسجد في المسجد يأخذ حكمه كل ما كان في حكم المسجد كل ما كان في سور المسجد ومحيط المسجد هو مسجد اما كان في خارج سور المسجد يعني لو كان المسجد له اء ابواب تنفذ اليه وهناك حجرة بابه الى خارج المسجد - [00:40:37](#)
لكنها هي في محيط المسجد نقول هذه حكم خارج المسجد لا تأخذ الحكم. في حديث لا رد الله قولتك يبني عليه مثل ما من يسأل داخل المسجد. لا السؤال مسألة ثانية. السؤال مسألة اخرى. فالتقاضي مسألة اخرى - [00:40:57](#)
سؤال مسألة اخرى النبي صلى الله عليه وسلم عندما جاء رجال ابن عرينة او مشتاب النمار فرأى النبي صلى الله عليه وسلم حاله وفقره وقصد الا تتصدقون؟ فكل قوم يتصدقوا - [00:41:17](#)

ولذلك يقول اهل العلم انه يجوز اذا كان اذا اصاب الانسان فاقة وحاجة جاز له ان يسأل الناس يسأل لا في المسجد يقوم اصابت نفاق او حاجة فساعدوني. ولذلك الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله سئل عن هذه المسألة قديما. فقيل له حيث كانت هناك - [00:41:31](#)
لابد المتسولين والاشياء قال يا شيخ هل احد الائمة يقول هل لنا ان نمنعه من من التسول؟ نقول نطردهم. قال اذا لم يسألوا الناس مسافرين يسألون لم يسألوا الناس مساجد فاي ناس الناس الذين فيهم خيرين يجتمعون المساجد واذا لم يعظ الناس حاجة على المصلين يا ربما - [00:41:51](#)

فجاز السؤال في المسجد هو اللي عليه جمهور انه يجوز السؤال في المسجد لكن بشرط الا يتأذى المصلون بسؤاله ان لا يرفع صوته ان لا يشوي المصلين عن عن ذكره من صلاتهم ينتظر يقول او يتكلم بقدر هجم ان يجعله - [00:42:11](#)
ويطيل الكلام هذا لا يجوز لكن يسأل انا محتاج يقف بحال هيئته ويجلس عند الابواب حتى لو لمسها يقف عند الباب ويجلس عند الباب بحالته يعرف الناس ان هذا سائل. بالنسبة للكنائس - [00:42:27](#)

فيها صور تماثيل سنة ها؟ صلبا صلبا امر النبي صلى بنقبضه وكسبه. فلا يدخل اماكن معذبين. لا يدخل اماكن يعني هذه اماكن سخطة. ولذلك نهى النبي صلى الله عليه وسلم نهى عمر بن الخطاب قال - [00:42:44](#)
لا تدخل ابناء عمر وكذلك ابن عمر عن مشاركة الكفار في اعيادهم فان السخطة تنزل عليهم. فوجود الصلابة ووجود التماثيل ووجود الصور هذه لا يجوز لمن يدخل في هذا المكان الا مع الانكار - [00:43:04](#)
ان ينكر بين هذه هذا باطل ولا يستطيع. هل يستطيع؟ لا يستطيع ها؟ احيانا يكون معنا بالسياحة معلم شيطاني فضائل الكفر اليسرى

عليه السلام فلا يدخل الانسان هذه الاماكن الا منكرا. يبين هذا هذا الصليب باطل وكذب. وعيسى عليه السلام رفعه الله اليه. هذه

الصور - [00:43:21](#)

ايضا كان النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل البيت وجد فيه صورة ابراهيم وهو يستقضي بالازناب قال قاتلهم الله والله ما استقصى بها ابدا فمحي وحي محيت تلك السور سورة ابراهيم. من دخل الكناس قطمس تلك التماثيل او طمس تلك الصور - [00:43:43](#)

وكسر تلك الصلبان اذا استطاع ذاك وانكر فهذا له يدخل فقط ليتفرج ويخرج نقول لا يجوز عمر رضي الله عنه رضي الله عنه حينما دخل المسجد الاقصى فلسطين. دخل الكنيسة القدسية - [00:44:03](#)

ما دخلت حتى وزير ما فيه من صور. زين. ما فيه من صور تماثيل. لا يدخل احد ليزيد فيه الرسول. حتى حتى يجوز دخوله باطل السلف قال لا يدخلك الا لا يدخل كنائسكم لما فيها من صور والتماثيل - [00:44:23](#)

وضع براميل النفايات في المسجد. هذا الباب تطهير المساجد لا حرج يرجعنا في في خلف المصلين يضع مكان يوضع فيه المناديل او القاذورات من باب تنزيه المسجد يقع فيه شيء الا حرج هذا من الله لكن يجعلها - [00:44:43](#)

لا يلقيها دائما يخرجها يهيه اليه يجعل له كل يوم يزيل هذه الاوساخ. ولا لا بأس بذلك؟ والى الحكم ها؟ اذا قبل ذلك ان لا تشغل مصليك. لا تشغل المصلين. ايضا في وهي اشكالية اذا بسط في المسجد. البسط منديل لا اشكال فيه - [00:45:03](#)

لكن اذا بصق المسجد سلة المهملات هذي وفي هذي المهمة السلة يكون في حكم الدفنة ثمن دفنه يعني الدبل هو ان يخبي يديه فوضع رجله. وضع كده سنة وخرجت يكون في حكم الذهب. وللاصل نقول لا يجوز البسط في المسجد. بس لا يجوز - [00:45:23](#)

يبصق بالدين نقول لا حرج. الجمهورية يبيع ويشترى والصحيح انه لا يجوز حتى لو كان عن طريق التطبيق نهاية حكم بيع ما يفعله بعض المعتكفين الان اذا اراد يكلم البقالة يكلم المطعم ويبيع ويشترى معه - [00:45:43](#)

لا يجوز اخرج خارج المسجد وهذي حاجة يجوز لك الخروج لاجلها واعقد معه البيع صاحبك الشريف - [00:46:13](#)